وقد علل البزار حديثه ذلك وقال رواه ثابت عنه ولم يتابع
عليه ورواه حميد عن أنس رضي الله عنهم قال وأظن حميدا إنما
سمعه قال القاضي رضي الله عنه ولهذا والله أعلم لم يخرج أهل
الصحيح حديث ثابت ولا حميد والصحيح حديث عبد العزيز بن
رفيع عن أنس رضي الله عنه الذي خرجه أهل الصحة وذكرناه
وليس فيه عن أنس قول شيء من ذلك من قبل نفسه إلا من حكايته
عن المرتد النصراني إلى توهيم ولو كانت صحيحة لما كان فيها
قدح ولا توهيم للنبي صلى الله عليه وسلم فيما أوحي إليه ولا جواز للنسيان
والغلط عليه والتحريف فيما بلغه ولا طعن في نظم القرآن
وأنه من عند الله إذ ليس فيه لو صح أكثر من أن الكاتب قال له
عليم حكيم أو كتبه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كذلك هو فسبقه
لسانه أو قلمه لكلمة أو كلمتين مما نزل على الرسول قبل إظهار
الرسول صلى الله عليه وسلم لها إذ كان ما تقدم مما أملاه الرسول
عليه الصلاة والسلام يدل عليها ويقتضي وقوعها بقوة
قدرة الكاتب على الكلام ومعرفته به وجودة حسه وفطنته
كما يتفق ذلك للعارف إذا سمع البيت أن يسبق إلى قافيته
أو مبتدأ الكلام الحسن إلى ما يتم به ولا يتفق ذلك في جملة الكلام
كما لا يتفق ذلك في آية ولا سورة وكذلك قوله صلى الله
عليه وسلم إن صح كل صواب فقد يكون هذا فيما كان فيه
من مقاطع الآيات وجهان وقراءتان أنزلتا جميعا
على النبي صلى الله عليه وسلم فأملى إحداهما وتوصل الكاتب بفطنته

ومعرفته

Margin: أنه — فلو كانت — ولا توهين — وكتبه — الكلام — صح — الآي

ومعرفته بمقتضى الكلام إلى الأخرى فذكرها للنبي صلى الله
عليه وسلم قبل ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لها كما قدمناه فصوبها
له النبي صلى الله عليه وسلم ثم أحكم الله تعالى من ذلك ما أحكم
ونسخ ما نسخ كما قد وجد ذلك في بعض مقاطع الآي مثل
قوله تعالى إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك
أنت العزيز الحكيم وهذه قراءة الجمهور وقد قرأ جماعة فإنك
أنت الغفور الرحيم وليست من المصحف وكذلك كلمات
جاءت على وجهين في غير المقاطع قرأ بهما معا الجمهور وثبتتا
في المصحف مثل وانظر إلى العظام كيف ننشزها ويقضي الحق
ويقص الحق وكل هذا لا يوجب ريبا ولا يسبب للنبي صلى الله
عليه وسلم غلطا ولا وهما وقد قيل إن هذا يحتمل أن يكون فيما يكتبه
عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى الناس غير القرآن فيصف الله عز
وجل ويسميه في ذلك الكتاب كيف شاء **فصل**
هذا القول فيما طريقه البلاغ وأما ما ليس سبيله سبيل البلاغ
من الأخبار التي لا مستند لها إلى الأحكام ولا أخبار المعاد
ولا تضاف إلى وحي بل في أمور الدنيا وأحوال نفسه
فالذي يجب اعتقاده تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن أن
يقع خبره في شيء من ذلك في حال رضاه وفي حال سخطه
وجده ومزحه وصحته ومرضه ودليل ذلك اتفاق السلف
وإجماعهم عليه وذلك أنا نعلم من دين الصحابة وعادتهم
مبادرتهم إلى تصديق جميع أقواله أحواله والثقة بجميع أخباره

Margin: في جميعا — ننشرها صح — بخلاف مخبره لا عمدا ولا سهوا ولا غلطا وأنه معصوم من ذلك صح

Copyright © King Saud University